الأمم المتحدة

A/56/453

الجمعية العامة

Distr.: General
9 October 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

البند ١١٥ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح

مذكرة من الأمين العام*

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة، وفقا للفرع الثامن من قرار الجمعية العامة ١٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠، التقرير الذي أعده أولارا أ. أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح.

* تأخر تقديم هذا التقرير لكي يشمل التطورات المهمة المتصلة بالموضوع، والتي كان من المقرر تقديمها في النصف الثاني من شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بما يتفق مع انعقاد الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل، والتي أرجئت في نهاية الأمر.

191001 181001 01-57349 (A)
0157349

تقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا –	مقدمة	١-٣	٣
ثانيا –	بناء حركة لحماية الأطفال المتأثرين بالحرب	٤-٨	٣
ثالثا –	الأنشطة والمبادرات المضطلع بها في السنة الماضية	٩-٩٩	٤
ألف –	كفالة إدماج المسائل المتصلة بالأطفال والصراع المسلح في جميع جوانب السلام والأمن الدوليين	٩-٣٧	٤
باء –	تقوية وتعزيز الانضمام إلى القواعد والمعايير الدولية	٣٨-٤٢	١١
جيم –	دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل	٤٣-٤٧	١٢
دال –	اشتراك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية	٤٨-٦٣	١٣
هاء –	الاتصال بصغار السن وإشراكهم	٦٤-٦٦	١٥
واو –	الحالة على أرض الواقع والتقدم المحرز في حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح	٦٧-٨٤	١٦
زاي –	وضع جدول أعمال بحثي لسد الثغرات المعرفية	٨٥-٨٩	٢١
حاء –	تعزيز التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة	٩٠-٩٩	٢٢

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير عملا بالفرع الثاني من قراري الجمعية العامة ٧٧/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٠، الذي أوصت فيه الجمعية العامة الأمين العام بأن يعين ممثلا خاصا معنيا بالأطفال والصراع المسلح لمدة ثلاث سنوات، وطلبت إلى الممثل الخاص أن يقدم تقريرا سنويا يتضمن المعلومات ذات الصلة بحالة الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح، وقرار الجمعية العامة ١٤٩/٥٤ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ الذي أوصت فيه بتمديد ولاية الممثل الخاص لمدة ثلاثة سنوات أخرى. وهذا هو التقرير السنوي الرابع الذي يقدمه الممثل الخاص، وهو يغطي الأنشطة المضطلع بها خلال فترة إعداد التقرير وهي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ وحتى نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٢ – وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع التقرير الثاني للأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح (A/56/342-S/2001/852) الذي قدمه إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن في نفس الوقت. وقد قام الممثل الخاص بدور مسؤول التنسيق لدى إعداد هذا التقرير؛ وهو يود أن يوجه اهتمام الجمعية العامة بصفة خاصة إلى النقاط المتعلقة بالإجراءات ذات الصلة، الواردة فيه ويقترح اعتبارها بمثابة توصيات عند مناقشة هذا التقرير.

٣ – وقد قصد بهذا التقرير جزئيا أن يتناول عددا من الأحداث الهامة باسم الأطفال الذين تأثروا من جراء الصراع المسلح، والتي كان من المقرر بدؤها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛ ولكن تأجلت بسبب الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر. وكان من المقرر أن يصبح ١٩ أيلول/سبتمبر إيذانا بافتتاح الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل، التي تستغرق ثلاثة أيام والتي طال انتظارها وجرى التخطيط لها لفترة طويلة، وخلال تلك الفترة كان سيولى اهتمام خاص لمحنة الأطفال المتأثرين من الحرب. وفي ذلك اليوم بالذات كان مجلس الأمن سيعقد جلسة على مستوى القمة بشأن الأطفال والصراع المسلح يشارك فيها زهاء ثمانية من رؤساء الدول والحكومات. وكان مجلس الأمن يأمل بقيادة الرئيس جاك شيراك رئيس فرنسا، في اعتماد قرار أولي يجسد الالتزامات الجديدة لحماية الأطفال في حالات الصراع المسلح، ويرتب التزامات إضافية على الجهات الفاعلة المعنية. وستعقد المناقشة المفتوحة التي ستنظمها الجمعية العامة أثناء دورتها الاستثنائية المعنية بالطفل، كما سينظمها مجلس الأمن، في الوقت المناسب. وفي الوقت ذاته يجب أن نفكر في وقع الآثار المترتبة على أحداث ١١ أيلول/سبتمبر على أعمالنا، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها باسم الأطفال المتأثرين بالحرب.

ثانيا – بناء حركة لحماية الأطفال المتأثرين بالحرب

٤ – استعرضت تقارير الأمين العام بشأن الأطفال والصراع المسلح (A/55/163-S/2000/712 و A/56/342-S/2001/852) والتقارير السنوية السابقة الثلاثة للممثل الخاص المحالة إلى الجمعية العامة (A/53/482 و A/54/430، المرفق، و A/55/442)، الجوانب الكثيرة لمعاناة الأطفال في أوقات الصراع المسلح، بما في ذلك الجنود الأطفال واختطاف الأطفال؛ وفصلهم عن ذويهم، وتشريدهم، وفقد أحبائهم؛ والإيذاء والاستغلال الجنسيين – ولا سيما بالنسبة للبنات؛ والضرر البدني، والصدمة النفسية؛ وإعادة التأهيل والمصالحة في الأجل الطويل؛ وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة البشرية المكتسب في ثنايا الصراعات المسلحة؛ وفقدان التعليم المدرسي والرعاية الصحية.

٥ – وفي التقرير الثالث الذي قدمه الممثل الخاص إلى الجمعية العامة (A/55/442)، أوضح التقدم الذي أحرز

فيما يتعلق بتحرك برنامج الأطفال والصراع المسلح: فقد زادت الدعوة والتوعية زيادة كبيرة؛ واحتل الأطفال والصراع المسلح مكانا بارزا في برنامج العمل السياسي الدولي؛ واعتمدت منظمات إقليمية رئيسية هذه المسألة كجزء من برامجها الخاصة؛ وشارك مجلس الأمن بنشاط في مسألة الأطفال والصراع المسلح، وأكد ذلك باعتماد قراريه ١٢٦١ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٩، و ١٣١٤ (٢٠٠٠) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٠، وهما من العلامات البارزة، وأكد فيهما أن حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح شاغل من شواغل السلام والأمن؛ وأدرج رفاه الأطفال في حالات الصراع المسلح، وأصبح شاغلا من الشواغل ذات الأولوية في عملية بناء السلام في مرحلة ما بعد الصراع؛ وعززت المعايير الدولية[1]؛ وقدمت الأطراف المتحاربة التزامات محددة بشأن حماية الأطفال؛ وأدرجت شواغل الأطفال في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، عن طريق الولايات والتقارير ومستشاري حماية الأطفال والتدريب؛ وحدث نمو كبير في مجالي الدعوة وأنشطة البرامج التي تركز على الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح.

٦ - وبالرغم من هذا التقدم، لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به لكفالة حماية الأطفال وإعادة تأهيلهم بصورة فعالة في أوقات الحرب. وعند إعداد برنامج الجزء الثاني من الولاية ومدته ثلاث سنوات، شدد الممثل الخاص بصفة خاصة على أنشطة متابعة التقدم المحرز في المجالات المشار إليها أعلاه، من أجل توطيد وتعميق هذه المكاسب، ولكفالة تحويل الاتجاهات الناشئة إلى ممارسات راسخة ومستدامة ذاتيا بصورة تامة. وقد ترجمت الآن هذه الرؤية التي وصفها الممثل الخاص في تقريره الأخير المقدم إلى الجمعية العامة، إلى خطة عمل للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣.

٧ - وتفترض جميع الأنشطة المبينة في خطة العمل، كما تستتبع تضافرا مكثفا مع الجهات الفاعلة والشركاء الرئيسيين، ولا سيما مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية، واليونيسيف، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإدارة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، والأفرقة القطرية والمنظمات غير الحكومية، وفئات المجتمع المدني. ويرمي كل نشاط إلى الجمع بين الشركاء الرئيسيين في إطار من التضافر. وينطوي كثير من الأنشطة على تقسيم العمل، حيث يقوم مكتب الممثل الخاص للأمين العام بدور حفاز وتيسيري بصورة كبيرة من خلال اقتراح وإعلان المبادرات، وتيسير فهمها وإعدادها، تاركا تنفيذ الأنشطة الناجمة عنها للجهات الفاعلة المناسبة.

٨ - وخلال الفترة الحالية لإعداد التقرير، اتفق الممثل الخاص مع الجهات المانحة الموجودة منذ مدة طويلة، على أن المهم أن توضع الموارد والموظفين تحت تصرف الممثل الخاص بالقدر الكافي للمضي قدما بالأنشطة التي يضطلع بها بأنجع السبل، كما أن من الضروري توفير قدرة إضافية من الموظفين للاضطلاع بأعمال المكتب. وفي الوقت الذي تدنو فيه فترة إعداد التقرير هذه من نهايتها، يعين العديد من الموظفين الجدد في وظائفهم، بينما الوظائف المتبقية فيجرى ملؤها.

ثالثا - الأنشطة والمبادرات المضطلع بها في السنة الماضية

ألف - كفالة إدماج المسائل المتصلة بالأطفال والصراع المسلح في جميع جوانب السلام والأمن الدوليين

١ - مجلس الأمن

٩ - قام مجلس الأمن بدور نشط بصورة متزايدة من أجل حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح كما يواصل المكتب الممثل الخاص العمل بصورة وثيقة مع أعضاء المجلس بشأن

هذا البرنامج. وخلال فترة إعداد التقرير أعرب عن القلق من محنة الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح، في سبعة من قرارات مجلس الأمن والعديد من بيانات رئيس المجلس، والمناقشات المفتوحة. واعتمدت قرارات تتعلق ببلدان محددة، معنية، بشأن الحالة المتصلة بجمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة المتصلة بسيراليون بينما عنيت القرارات المواضيعية، على سبيل المثال، بالمرأة، والسلام، والأمن، ومنع الصراع المسلح. وإضافة إلى ذلك تضمن حوالي ٣٠ تقريرا قدمت إلى مجلس الأمن، معلومات وتوصيات بشأن حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. وشملت هذه تقارير عن حالات قطرية، مثل تيمور الشرقية، والصحراء الغربية، والبوسنة والهرسك، وبشأن مواضيع من قبيل حماية المدنيين في الصراع المسلح، والأسلحة الصغيرة، والأسلحة الخفيفة، والمحكمة الخاصة لسيراليون.

١٠ - وخلال البعثات التي أوفدت إلى البلدان المتأثرة بالحرب، بتشجيع من الممثل الخاص، واليونيسيف، والشركاء الآخرين بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، أصبح من ممارسات مجلس الأمن أن ينظر في المسائل التي تخص الطفل بصورة محددة وأن يعرب عن القلق بشأنها. وشارك مكتب الممثل الخاص في الإحاطات الإعلامية الشفوية كما قدم ورقات إحاطة عن عدالة الأحداث والمحكمة الخاصة لسيراليون قبل أن يوفد المجلس بعثة إلى سيراليون في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. ويبين تقرير البعثة المقدم إلى المجلس (S/2000/992) قلقها بشأن ما إذا كانت قد أرتكبت انتهاكات ضد الأطفال، وأحيانا بواسطتهم أثناء الصراع المسلح في سيراليون، والطريقة التي ارتكبت بها تلك الانتهاكات، وبشأن ما إذا كان على المحكمة وعلى لجنة الحقيقة والمصالحة أن تتناول هذه المسائل. وقد أخطر مكتب الممثل الخاص المجلس أيضا قبل إيفاده بعثة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في أيار/مايو ٢٠٠١، ومرة أخرى أولى المجلس اهتماما واضحا لهذه المسائل أثناء وبعد الزيارة التي قامت بها البعثة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان المجاورة.

١١ - وقدم الممثل الخاص المساعدة بما يكفل حمل مجلس الأمن على وضع شواغل الأطفال في صدر الجهود التي يبذلها لإعادة السلام والأمن إلى ربوع جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي القرار ١٣٤١ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يكلف الممثل الخاص بالإشراف على الامتثال للمطالبة بتسريح الجنود الأطفال على وجه السرعة، وعودتهم، وإعادة تأهيلهم. وقدم الممثل الخاص إحاطة إعلامية رسمية إلى مجلس الأمن عقب عودته من جمهورية الكونغو الديمقراطية في حزيران/يونيه ٢٠٠١. وفيما بعد أدرج المجلس عددا من العناصر المحددة لحماية الطفل، في ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية التي جددت في حزيران/يونيه ٢٠٠١. وبالتحديد يطلب القرار ١٣٥٥ (٢٠٠١)، المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١ جميع الأطراف ذات الصلة إلى كفالة معالجة الشواغل الملحة المتعلقة بحماية الأطفال في إطار جميع الحوارات الوطنية والثنائية والإقليمية وتسريح الجنود الأطفال على وجه السرعة، وحث الدول الأعضاء على كفالة توفير موارد كافية ومستديمة من أجل إعادة الدمج على المدى البعيد. كما دعا مجلس الأمن الأمين العام أن يكفل نشرا كافيا من مستشاري حماية الأطفال في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٢ - وسيتم قريبا نشر مستشاري حماية الأطفال لتخفيف العبء عن قسم حماية الأطفال في بعثة منظمة الأمم المتحدة في الكونغو الديمقراطية، الذي اتسع نطاق أعماله في الوقت الراهن، بما يتجاوز قدرته. وقد أوضح مجلس الأمن التزامه المستمر بالقرار ١٣١٤ (٢٠٠٠)، الذي أكد فيه من جديد استعداده لنشر مستشارين لحماية الأطفال حسب الاقتضاء.

وما برح مكتب الممثل الخاص يقوم بعمله بهمة بالاشتراك مع اليونيسيف وإدارة عمليات حفظ السلام، لكفالة تعيين الأفراد المؤهلين بصورة مناسبة في قسم حماية الأطفال في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٣ - ووفقا لقرار مجلس الأمن ١٣١٤ (٢٠٠٠) قدم الأمين العام تقريره الثاني عن الأطفال والصراع المسلح إلى المجلس في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ (A/56/342-S/2001/852). وقد عمل مكتب الممثل الخاص كمركز تنسيق من أجل إعداد هذا التقرير، الذي يضع تدابير مهمة عديدة ترمي إلى حماية الأطفال أثناء وبعد الصراع المسلح. وهذا التقرير الذي أعد بالتعاون الوثيق مع اليونيسيف ومع الاستفادة من المدخلات المقدمة من مجموعة واسعة من شركاء الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، يحيط مجلس الأمن علما أيضا بالإجراءات الجارية لكفالة تنفيذ توصيات الأمين العام السابقة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، كما يقترح ما يتعين اتخاذه من إجراءات رئيسية إضافية.

١٤ - واستنادا إلى تقرير الأمين العام، بدأ أعضاء المجلس برئاسة فرنسا لمناقشة مضمون قرار جديد بشأن الأطفال والصراع المسلح، في أيلول/سبتمبر. وكانت المداولات جارية بشأن مشروع قرار أولي يعهد بمبادرات جديدة إلى عدد من الجهات الفاعلة، بما في ذلك الدول الأعضاء، والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمجلس ذاته. وكانت الخطط تسير على ما يرام لإجراء مناقشة مفتوحة تؤدي إلى عقد اجتماع قمة لمجلس الأمن بشأن الأطفال والصراع المسلح في ١٩ أيلول/سبتمبر، ، قبل وقوع الهجمات الإرهابية ضد الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر. وبالرغم من أنه لم يتم بعد إعادة تحديد موعد عقد المناقشة المفتوحة، فقد واصل أعضاء المجلس مداولاتهم بشأن مشروع قرار طوال شهر أيلول/سبتمبر، على سبيل الإشادة بالقيادة التي وفرتها فرنسا وبالتزام مجلس الأمن عامة تجاه محنة الأطفال المتأثرين بالحرب.

٢ - إدماج حماية الأطفال في عمليات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام

١٥ - واصل مكتب الممثل الخاص العمل مع مجلس الأمن وإدارة عمليات حفظ السلام واليونيسيف بهدف المساعدة على كفالة إدماج حماية الأطفال في ولايات وملاكات موظفي عمليات حفظ السلام. ويعمل مكتب الممثل الخاص بالاشتراك مع اليونيسيف على تحديد موظفي حماية الأطفال لنشرهم في قسم حماية الأطفال الموسع التابع لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وامتثالا لطلب مجلس الأمن الوارد في القرار ١٥٥٥ (٢٠٠١) بالقيام بالرصد والإبلاغ على نحو متسق ومنتظم بشأن سلوك أطراف الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بالالتزامات بحماية الأطفال في إطار قوانين حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتعهدات هؤلاء الأطراف للممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح.

١٦ - وعندما قام وكيل الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام بإلقاء كلمة أمام اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل، في حزيران/يونيه ٢٠٠١، اقترح تشكيل فريق عامل غير رسمي مشترك بين الوكالات لتقييم الدروس المستفادة فيما يتعلق بإدماج حماية الطفل في عمليات حفظ السلام حتى الآن، ولاستطلاع السبل التي يمكن بواسطتها دعم تلك الجهود في المستقبل، ولا سيما في مرحلة التفاوض بشأن السلام. ورحب الممثل الخاص بهذا الاقتراح، الذي كان موضع حوار جار مع إدارة عمليات حفظ السلام فترة من الوقت، والذي يرد في خطة العمل للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٣. وقد اتفق الآن على أن تشترك إدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب الممثل الخاص، واليونيسيف، وإدارة الشؤون السياسية، في عقد اجتماع لفريق عامل

مشترك بين الوكالات لتعزيز المبادرات الجارية ولإدماج حماية الطفل في عمليات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام.

١٧ - وفي آذار/مارس ٢٠٠١، شارك الممثل الخاص في حلقة دراسة للممثلين والمبعوثين الخاصين والشخصيين الحاليين للأمين العام للأمم المتحدة بشأن موضوع تعزيز تنفيذ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وقد أتاحت مشاركة الممثل الخاص في اجتماع الفريق الذي صب الاهتمام على دمج مسائل حقوق الإنسان في بعثات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام الفرصة لتشجيع الممثلين والمبعوثين على تعزيز دمج حقوق الطفل وحمايته في الأنشطة والعمليات التي يضطلعون بها.

٣ - توفير التدريب لموظفي عمليات حفظ السلام

١٨ - شكل مكتب الممثل الخاص واليونيسيف ورادا بارنن، بالتعاون مع إدارة عملية حفظ السلام، فريقا عاملا غير رسمي معنيا بتدريب موظفي حفظ السلام على حماية الطفل، لكفالة تنفيذ توصية الأمين العام بأن يتلقى جميع موظفي عمليات صنع السلام وبناء السلام التدريب في مجال حقوق الطفل وحمايته، بما في ذلك توفير الإرشاد عند نشوب الأزمات، أثناء قيامهم بأداء مهامهم. كما أوصى الأمين العام أيضا بأن تكفل الدول الأعضاء تدريب الأفراد العسكريين والمدنيين وأفراد الشرطة التابعين لها والمشتركين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، في مجالات حقوق الإنسان الدولية، والقانون الإنساني وقانون اللاجئين، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الطفل والمرأة وحمايتهما، قبل نشر القوات في عمليات الأمم المتحدة.

١٩ - ويتمثل الهدف الرئيسي للفريق العامل في وضع برنامج كامل لموارد التدريب لاستخدامه في جميع عمليات الأمم المتحدة للسلام وتوجيه ذلك البرنامج. وسيتم تجميع بنود البرنامج بطريقة يمكن بها مواءمته بسهولة مع ولاية بعثة محددة واستخدامه بصورة مرنة لتدريب الموظفين في مختلف عناصر البعثة (مثل المراقبين العسكريين، وحفظة السلام، والشرطة المدنية، والشؤون المدنية، وحقوق الإنسان، والشؤون الإنسانية وما إلى ذلك).

٢٠ - وقد تألف هذا الفريق العامل من ممثلي الشركاء االرئيسيين للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية وممثلي المنظمات الإقليمية والدول الأعضاء، وفرادى الخبراء، وقد عقد الفريق أول اجتماعاته في نيويورك في ٣٠ و ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١، لتقاسم الخبرات ومواد التدريب ذات الصلة. وستوجه إلى الميدان مجموعة من مواد التدريب الأساسية أثناء إحدى عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في عام ٢٠٠٢. وستتاح المواد في خاتمة المطاف للتوزيع، بما في ذلك بواسطة قرص مدمج (CD-ROM). وقد أشارت إدارة عمليات حفظ السلام، إلى أنها ستدرج هذه المواد في خططها الناشئة بغية تعزيز تدريب المدنيين التابعين لها فضلا عن موظفيها من ذوي الزي الرسمي.

٢١ - وقد يتاح برنامج التدريب في الوقت المناسب لمنظمات دولية وإقليمية أخرى تضطلع بعمليات مماثلة في الميدان، وللدول الأعضاء المساهمة بقوات، بغية تشجيع تدريب الموظفين قبل نشرهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٤ - القضاء على انعدام الرادع فيما يتعلق بارتكاب الجرائم ضد الأطفال

٢٢ - وما زالت الحاجة إلى معالجة إفلات المسؤولين عن انتهاكات حقوق الأطفال في حالات الصراع المسلح من العقاب ومثولهم أمام العدالة من الشواغل ذات الأهمية بصفة خاصة. ويتضمن التقرير الثاني المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن عن الأطفال والصراعات المسلحة (A/56/342-S/2001/852) عددا من التوصيات ذات الصلة، بما فيها

نداءات لتوفير تمويل كاف لمشاريع دولية من أجل استجلاء الحقيقة وإقامة العدالة ورصد مبالغ لجهود من ذلك القبيل في ولايات حفظ السلام. ودعا الأمين العام أيضا إلى إيلاء اهتمام منتظم ضمن تلك الآليات لكامل نطاق خبرات الأطفال في زمن الحرب، والظروف التي تسمح بحدوث انتهاكات من ذلك القبيل والأنشطة اللازمة على المدى الطويل لضمان إعادة التأهيل وإعادة الإدماج.

٢٣ - وما زالت التوصيات المقدمة في التقرير الأول المقدم من الأمين العام (A/55/163-S/2000/712) مناسبة، لا سيما الدعوة إلى زيادة تحقيق التعاون بين الدول الأعضاء في تتبع تحركات وأنشطة الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم الحرب، وضرورة تكريس موارد لإعادة بناء نظم قضاء الأحداث الوطنية، لا سيما في القضايا التي يدان فيها الأطفال بارتكاب جرائم حرب.

الإفلات من العقاب واستجلاء الحقيقة والسعي نحو إقامة العدالة في سيراليون

٢٤ - ساهم مكتب الممثل الخاص بعدد من المقترحات ودعا إلى عقد مجموعات مناقشة بشأن إنشاء وسير عمل المحكمة الخاصة بسيراليون، وفيما يتعلق بالتحديد باشتراك الأطفال في إجراءات المحكمة كضحايا أو شهود أو مرتكبين لانتهاكات خطيرة خلال الحرب في ذلك البلد.

٢٥ - وانضم المكتب إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وعدة منظمات غير حكومية في بذل جهود ناجحة لضمان أن يشمل اختصاص المحكمة جريمة الحرب المتمثلة في تجنيد أو ضم الأطفال دون سن ١٥ سنة إلى القوات أو الجماعات المسلحة أو الاستعانة بهم للاشتراك بنشاط في أعمال القتال. وينبغي أن يساعد اعتماد هذه الجريمة وصياغتها التي جرى تقنينها في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في ضمان إيلاء مزيد من الاهتمام لمقاضاة مجندي الأطفال والمساعدة على ردع ارتكاب هذا الانتهاك مستقبلا.

٢٦ - وبدأ المكتب أيضا ويسَّر إجراء مناقشة دولية هامة بشأن مسألة مساءلة الأشخاص الذين تراوح سنهم بين ١٥ و ١٨ سنة في الوقت الذي زُعم فيه ارتكابهم جرائم خطيرة. ويرى الممثل الخاص أن بعض الأطفال وصغار الراشدين الذين ارتكبوا جرائم خطيرة في فترة المراهقة يمكنهم أن يستفيدوا من الاشتراك في عملية تضمن المساءلة عن الأفعال التي يرتكبها الشخص وتحترم الضمانات الإجرائية المناسبة في إقامة قضاء الأحداث وتراعي استصواب الترويج لإعادة إدماج الأطفال وتنمية القدرة على الاضطلاع بدور بنَّاء في المجتمع. ودعا آخرون إلى استبعاد الأشخاص دون سن ١٨ سنة بالمرة من اختصاص المحكمة وحبذوا اتباع نهج يشدد على المشاركة في لجان استجلاء الحقيقة والمصالحة والبرامج التي تستهدف الأطفال المتضررين من الحرب. وبعد مناقشات مستفيضة جرى الإبقاء على مبدأ قضاء الأحداث ضمن النظام الأساسي للمحكمة الخاصة وتقرر أنه إذا مثل شخص كان سنه يتراوح بين ١٥ و ١٨ سنة في وقت الارتكاب المزعوم للجريمة فإنه سيعامل معاملة كريمة وسيُشعر بقيمته ويعامل وفقا لمعايير حقوق الإنسان الدولية. والسجن ليس من الخيارات لدى البت في قضيته (أو قضيتها)، بل ستقرر المحكمة بالأحرى برنامجا أو خدمة بديلة أكثر ملاءمة.

٢٧ - وقد سعى الممثل الخاص في غضون السنة الماضية إلى استكشاف أرضية مشتركة وتعزيزها بين المشتركين في هذه المناقشة الذين يتوافر لديهم جميعا اهتمام مشترك بضمان حقوق ورفاه الأطفال المتضررين من الحرب في سيراليون. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، استضاف اجتماع مائدة مستديرة لوكالات الأمم المتحدة وإداراتها والمنظمات غير الحكومية والخبراء المستقلين، مما أتاح للمشاركين فرصة

الإعراب عن شواغلهم ومنظوراتهم. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، استضاف مكتب الممثل الخاص اجتماعا ثانيا لنفس هذه الجهات الفاعلة بغية مناقشة الكيفية التي يمكن أن تعمل بها المحكمة الخاصة ولجنة استجلاء الحقيقة والمصالحة من أجل النهوض بأفضل مصالح الأطفال بطريقة متكاملة توفر دعما متبادلا، مما يتمشى مع وظائفها المتميزة وإن كانت متصلة.

دور الأطفال في عمليات استجلاء الحقيقة والسعي نحو إقامة العدالة فيما بعد انتهاء الصراع

٢٨ - رغم اتضاح أنه ينبغي للجنة استجلاء الحقيقة والمصالحة والمحكمة الخاصة في سيراليون ولجنة الاستقبال واستجلاء الحقيقة والمصالحة في تيمور الشرقية، والآليات المماثلة في أماكن أخرى، أن تقوم بأدوار هامة في حياة الأطفال المتضررين من الصراع المسلح فلا توجد سابقة تتبع لضمان انتهاز الأطفال فرصة وجود هذه الإجراءات أو الاستفادة منها. وتسعى الأوساط المعنية من الجهات الفاعلة والخبراء في الوقت الحالي إلى اكتساب النظرات الثاقبة اللازمة لتوفير توجيهات محددة تركز على الأطفال خلال إنشاء لجان استجلاء الحقيقة ومحاكم جرائم الحرب مع مراعاة الأهداف المهيمنة وهي إعادة الإدماج الاجتماعي وإعادة التأهيل والمصالحة في المجتمع فيما بعد انتهاء الصراع.

٢٩ - ويسعى الممثل الخاص إلى معالجة هذه الفجوة المعرفية على المدى الطويل جزئيا من خلال شبكة البحث المبينة أدناه، وبصورة أكثر استعجالا من خلال عقد مجموعة من اجتماعات الخبراء المعنية بحماية الأطفال داخل إطار آليات استجلاء الحقيقة والسعي نحو إقامة العدالة. وقد عقد أول اجتماع من هذا القبيل في أيار/مايو ٢٠٠١ وجمع باحثين وأكاديميين وممارسين في مجالات نماء الطفل وقضاء الأحداث وبرامج رفاه الطفل.

٥ - المنظمات الإقليمية والجماعات الأخرى

٣٠ - واصل الممثل الخاص بذل جهوده لتعميق إدماج البرنامج المتعلق بالأطفال المتضررين من الحرب في أعمال مختلف المنظمات الإقليمية، لا سيما مع الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ومجموعة البلدان الثمانية الصناعية الكبرى.

٣١ - وواصل الممثل الخاص العمل مع الاتحاد الأوروبي ومجلسه من أجل النهوض ببرنامج الأطفال المتضررين من الصراع المسلح. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، زار الممثل الخاص بروكسل حيث أجرى مناقشات مع رئيس اللجنة البرلمانية الأوروبية المعنية بالتنمية والتعاون؛ ورئيس الجمعية المشتركة لمجموعة دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ - الاتحاد الأوروبي؛ ورئيس لجنة الشؤون الخارجية التابعة للبرلمان الأوروبي؛ والمفوض الأوروبي للتنمية والمساعدة الإنسانية ومدير مكتب المعونة الإنسانية التابع للجنة الأوروبية. وحث على تخصيص المزيد من الموارد لفائدة الأطفال في حالات الصراع المسلح. وناقش كيفية إحراز تقدم نحو تنفيذ أحكام اتفاق كوتونو - بشأن حماية الأطفال في حالات الصراع المسلح. وأثار أيضا عدة مبادرات ودعا اللجنة إلى الاشتراك فيها؛ بما في ذلك الاقتراح المتعلق بإنشاء ''مرصد'' مستقل لمراقبة الامتثال للالتزامات والتعهدات بحماية الأطفال المتضررين من الحرب وبرنامج البحث ومبادرة صوت الأطفال.

٣٢ - وأبرزت السويد خلال رئاستها للاتحاد الأوربي، حماية الأطفال المتضررين من الصراع المسلح بوصفها مسألة هامة في جدول الأعمال. ونظمت وزارة خارجية السويد حلقة دراسية رفيعة المستوى عن موضوع ''الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة والتشريد القسري: مراعاة منظور حقوق الطفل في سياسات التعاون الإنمائي والهجرة''

في نوركوبنغ، السويد، في آذار/مارس ٢٠٠١. وكان الممثل الخاص والمديرة التنفيذية لليونيسيف ضمن المشاركين في هذه الحلقة الدراسية التي تهدف إلى تشجيع زيادة الوعي واتخاذ المزيد من الإجراءات داخل بلدان الاتحاد الأوروبي. وتتضمن استنتاجات الحلقة الدراسية توصيات هامة من أجل العمل لصالح الأطفال المتضررين من الحرب، وجرى تقاسم هذه التوصيات مع الاجتماع التحضيري الأوروبي لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل المعقود في برلين في أيار/مايو ٢٠٠١ واجتماع مجموعة البلدان الثمانية الصناعية الكبرى المعقود في جنوه، إيطاليا، في تموز/يوليه ٢٠٠١.

٣٣ - وبعد أن تقدم الممثل الخاص باقتراحه المتعلق ببرنامج للحوار مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة في مؤتمرها الاستعراضي المعقود في اسطنبول، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، وفي أعقاب المقترحات التي قدمها في الحلقة الدراسية المعنية بالبعد الإنساني التي عقدتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في وارسو، في أيار/مايو ٢٠٠٠، والتي كرست لمسألة الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة، أيد الممثل الخاص بقوة الجهود المبذولة داخل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لوضع إطار محدد لإدماج برنامج الأطفال المتضررين من الصراع المسلح في أعمال المنظمة. وشارك الممثل الخاص في اجتماع المجلس الوزاري للمنظمة المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ في فيينا، الذي طرحت فيه وثيقة بشأن حماية حقوق الأطفال، لا سيما الأطفال المتضررين من الصراع المسلح من أجل اعتمادها. ويعرب الممثل الخاص عن الأسف لأن هذه الوثيقة الهامة لم تعتمد في فيينا؛ ويواصل العمل عن كثب مع الشركاء الآخرين بغية التغلب على الصعوبات الحالية.

٣٤ - وواصل مكتب الممثل الخاص العمل مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن تنفيذ إعلان أكرا وخطة العمل اللذين أسفر عنهما المؤتمر المعني بالأطفال المتأثرين بالحرب الذي عقدته حكومتا غانا وكندا في أكرا في نيسان/أبريل ٢٠٠٠. ومضت الخطط قدما من أجل إنشاء وحدة حماية الأطفال التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وعقب إيفاد بعثة لتقييم الاحتياجات إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في آب/أغسطس ٢٠٠٠ بقيادة كندا ومشاركة نشطة من مكتب الممثل الخاص، جرى التوقيع على الاتفاق المتعلق بإنشاء الوحدة في نيسان/أبريل ٢٠٠١. والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الآن بصدد تعيين مستشار خاص معني بالأطفال.

٣٥ - وأجرى الممثل الخاص مشاورات مع الممثل الخاص للأمين العام إلى منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا لضمان إدماج المسائل المتعلقة بالأطفال إدماجا تاما في جدول أعمال المؤتمر الإقليمي المقترح لمنطقة البحيرات الكبرى.

٣٦ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، أجرى الممثل الخاص مشاورات مع الحكومة اليابانية في طوكيو لمتابعة مبادرات ميازاكي من أجل منع الصراع التي اعتمدها وزراء خارجية مجموعة الثمانية في تموز/يوليه ٢٠٠٠ (انظر A/55/161-S/2000/719). وفي أعقاب ذلك، دعا الممثل الخاص إلى إلقاء كلمة أمام اجتماع لفريق عامل تابع لمجموعة الثمانية عُقد في لندن حيث قدم مقترحات تتعلق بإنشاء هيئة مستقلة لمراقبة امتثال الأطراف في الصراعات المسلحة للالتزامات بحماية الأطفال؛ والمبادرة المتخذة بشأن صوت الأطفال وشبكات من الأطفال وإليهم؛ وبرنامج البحث. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠١، التقى الممثل الخاص برئيس الوزراء الإيطالي وكبار المسؤولين الحكوميين في روما للتشجيع على مواصلة الاهتمام بشواغل حماية الأطفال في سياق مداولات مجموعة الثمانية.

٣٧ - وشارك الممثل الخاص في الاجتماع الرفيع المستوى الرابع المعقود بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في

شباط/فبراير ٢٠٠١، واقترح تدابير محددة يمكن بها للمنظمات الإقليمية إدماج برنامج الأطفال المتضررين من الصراع المسلح في أنشطتها.

باء - تقوية وتعزيز الانضمام إلى القواعد والمعايير الدولية

١ - التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل

٣٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتبر الممثل الخاص التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة موضوع حملة منتظمة. ولدى إنجاز هذا التقرير كان هناك ٨٣ دولة موقعة على البروتوكول وصدقت عليه ست دول هي: أندورا، أيسلندا، بنغلاديش، بنما، سري لانكا، كندا. وبدأ الممثل الخاص واليونيسيف حملة تهدف إلى المساعدة على دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ لدى توافر عمليات التصديق العشر المطلوبة في أقرب وقت ممكن. وفي تموز/يوليه ٢٠٠١، اشترك الممثل الخاص والمديرة التنفيذية لليونيسيف في توجيه نداء، في رسائل موجهة إلى نحو ٣٠ رئيسا لدولة أو حكومة، من أجل التصديق السريع على البروتوكول. وقد أعد النداء المشترك بالتعاون مع الائتلاف من أجل وقف استخدام الأطفال كجنود الذي ما زالت أعماله الدؤوبة تحتل مكان الصدارة في الجهود الرامية إلى دخول البروتوكول الاختياري حيز النفاذ. واستجابة للنداء المشترك أعرب عدة رؤساء دول عن اعتزامهم إيداع وثائق التصديق خلال دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل.

٣٩ - ويوجه الممثل الخاص نداء خاصا إلى الدول الأعضاء التي لم تصدق على البروتوكول الاختياري بعد أن تسارع إلى القيام بذلك بغية استيفاء الشروط اللازمة لدخوله حيز النفاذ في الموعد الذي أُعيد تحديده لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل.

٤٠ - وخلال الزيارة التي قام بها الممثل الخاص إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، أعلنت الحكومة تصديقها على البروتوكول الاختياري. وفي آب/أغسطس ٢٠٠١، حضر الممثل الخاص المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، حيث ناقش مع الوفود وممثلي المنظمات غير الحكومية برنامج الأطفال المتضررين من الصراع المسلح، بما في ذلك البروتوكول الاختياري. واقترح الممثل الخاص أيضا في اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي المعقود في أوغادوغو في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ مشاركة الاتحاد البرلماني الدولي في برنامج الأطفال المتضررين من الصراع المسلح، وانتهز الفرصة لكي يحث مرة أخرى على التصديق على البروتوكول الاختياري (انظر أيضا الفقرة ٥١ أدناه).

٢ - إنشاء نظام لتعزيز امتثال الأطراف في الصراع للالتزامات والتعهدات

٤١ - في غضون السنوات الأربع الماضية، حصل الممثل الخاص وشركاء آخرون من مختلف الأطراف في الصراع على عدد من التعهدات التي تتعلق بحماية الأطفال في حالات الصراع المسلح. وفي حين جرى التمسك ببعض هذه التعهدات فلم يتمسك بكثير منها مع هذا. ومن الواضح أنه توجد حاجة إلى عملية مراقبة منتظمة لسلوك الأطراف في الصراع المسلح والإبلاغ عن امتثالهم للالتزامات والتعهدات الواجبة التطبيق قانونا التي قطعوها على أنفسهم. في هذا الصدد، اقترح الممثل الخاص تنظيم مرصد قد يلحق بمؤسسة بحث مستقلة لمراقبة تقديم التقارير بانتظام عن سلوك

الأطراف في الصراع المسلح وتمسكهم بالالتزامات ذات الصلة.

٤٢ - ويعرب الممثل الخاص عن ترحيبه بالجهود التي تبذلها عدة جهات فاعلة أساسية لممارسة الضغط على الأطراف في الصراع المسلح لحملها على الامتثال بالتعهدات والالتزامات بحماية الأطفال. ومن الأمثلة على هذه الجهود المناقشة التي جرت في مطلع عام ٢٠٠١ مع نائب المديرة التنفيذية لليونيسيف وحركة نمور تاميل إيلام في سري لانكا والتي حث فيها نائب المديرة التنفيذية على الامتثال للتعهدات التي أبلغت إلى الممثل الخاص في عام ١٩٩٨، والجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة في سيراليون واليونيسيف لضمان إفراج الجبهة المتحدة الثورية وقوات الدفاع المدني في سيراليون عن الأطفال المحتجزين لديهم. وتذكر هذه الجهود بمزيد من التفصيل في الفقرات ٦٨ إلى ٧٠ أدناه.

جيم - دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل

٤٣ - طوال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل مكتب الممثل الخاص عن كثب مع الدول الأعضاء ومكتب اللجنة التحضيرية واليونيسيف والمنظمات غير الحكومية للإعلان عن برنامج الأطفال والصراع المسلح والنهوض به، وذلك من أجل دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل.

٤٤ - وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، قدم الممثل الخاص في كلمة أدلى بها في الدورة الموضوعية الثانية للجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل برنامج عمل لحماية الأطفال المتضررين من الحرب أورد فيه إجمالا برنامجا من ١٠ نقاط للمناقشة واتخاذ إجراء بشأنه في سياق الدورة الاستثنائية. واشترك مكتب الممثل الخاص في استضافة اجتماع فريق مناقشة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ استعرض التقدم المحرز في تحسين حماية الأطفال المتضررين من الصراع المسلح في غضون العقد الماضي وشجع المندوبين في دورة اللجنة التحضيرية على أن يدعموا بقوة برنامج العمل المقترح. واشترك الممثل الخاص أيضا مع جندي طفل سابق من سيراليون في إدارة اجتماع لفريق مناقشة بشأن مشاركة الشباب في حماية الأطفال المتضررين من الحرب. وفي شباط/فبراير ٢٠٠١، اشترك الائتلاف من أجل وقف استخدام الجنود الأطفال واليونيسيف ومكتب الممثل الخاص في عقد اجتماع فريق مناقشة بغية حث الدول الأعضاء على التصديق على البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة. كما عمل الممثل الخاص بصورة مستفيضة مع تجمعات المنظمات غير الحكومية والمندوبين الشباب في دورة اللجنة التحضيرية.

٤٥ - وساهم مكتب الممثل الخاص مساهمة كبيرة في تقرير الأمين العام المعنون ''نحن الأطفال: استعراض نهاية العقد لمتابعة مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل'' (A/S-27/3)؛ ويكرس جزء هام من التقرير (الفرع ثانيا - باء) لمسألة الأطفال المتضررين من الصراعات المسلحة.

٤٦ - وفي حزيران/يونيه ٢٠٠١، وخلال الدورة الموضوعية الثالثة للجنة التحضيرية، أدار الممثل الخاص فريق مناقشة بشأن الأطفال والصراعات المسلحة. وتألف فريق المناقشة من وكيل الأمين العام لشؤون عمليات حفظ السلام، ومدير الشؤون القانونية بالجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وقائد سابق في جبهة فرابوندو مارتي للتحرير الوطني يشارك في عملية السلام بالسلفادور، وأحد الدعاة لصالح الشباب الكولومبي. واشترك الممثل الخاص أيضا في استضافة فريق مناقشة واشترك فيه لبدء الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن استخدام الأطفال كجنود التي يضطلع بها الائتلاف من أجل وقف استخدام الجنود الأطفال.

٤٧ - وأدى تقرير الأمين العام وبرنامج العمل المقترح من الممثل الخاص إلى استنارة المشاورات التي جرت بين الوفود

العاملة على إنجاز الوثيقة الختامية. ولدى صياغة هذا التقرير، كان الفرع المتعلق بالأطفال والصراع المسلح من الوثيقة الختامية والوثيقة نفسها على السواء قد قاربا على الإنجاز. ويناشد الممثل الخاص الدول الأعضاء الحفاظ على القوة الدافعة التي تبلورت من أجل الدورة الاستثنائية والوثيقة الختامية.

دال – اشتراك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية

٤٨ – مستوى مشاركة المجتمع المدني وصناع الرأي والأوساط الدينية والمنظمات النسائية والمنظمات غير الحكومية في مسألة الأطفال المتضررين من الصراع المسلح أمر حاسم في تحقيق التحرك العالمي نحو حماية الأطفال المتضررين من الحرب. وقد واصل الممثل الخاص الاتصال بهذه الدوائر المناصرة على الصعد المحلي والوطني والدولي.

صناع الرأي

٤٩ – في طوكيو، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، ألقى الممثل الخاص كلمة، وشارك في حلقة عمل عن ”الأطفال والصراع المسلح: إعادة إدماج الجنود السابقين في المجتمع المحلي بعد انتهاء الصراع“ نظمتها حكومة اليابان، ومنظمة البحث عن أرضية مشتركة، ومؤسسة الدراسات العليا في مجال التنمية الدولية.

٥٠ – وفي البتراء، الأردن، في أيار/مايو ٢٠٠١، شارك الممثل الخاص في الاجتماع الوزاري لشبكة الأمن الإنساني، وهي تجمع غير رسمي لـ ١٣ بلدا لديها نفس الأفكار وملتزمة بتشجيع مسائل الأمن الإنساني. وقدم الممثل الخاص مقترحات تشكل برنامجا مستمرا لعمل الشبكة مع الأطفال المتضررين من الصراع المسلح.

٥١ – وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، سافر الممثل الخاص إلى أوغادوغو لإلقاء بيان باسم الأمين العام أمام المؤتمر السادس بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي. وانتهز هذه المناسبة، حسبما أشير إليه في الفقرة ٤٠ أعلاه، فاقترح خطة لمشاركة الاتحاد المستمرة بالخطة المتعلقة بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. كما دعا البرلمانيين إلى المساعدة في الحملة الرامية إلى إبداء الامتثال لالتزاماتهم وتعهداتهم بحماية الأطفال، ولتوفير مخصصات كبيرة في الميزانية للأطفال المتأثرين بالحرب، وللتعجيل بخطى التصديق على البروتوكول الاختياري في برلمانات كل منهم.

٥٢ – وفي ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١، نظّم مكتب الممثل الخاص بالاشتراك مع بعثة الكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة حلقة دراسية في مقر الأمم المتحدة عن الأطفال والصراع المسلح. وانعقدت هذه الحلقة برئاسة الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة وحضرها أشخاص صغار السن وممثلون عن المجموعات الدينية والمنظمات غير الحكومية والحكومات ومشاركون من الأمم المتحدة. وتبادل خلالها أطفال من كولومبيا وكوسوفو وسيراليون خبراتهم عن الحرب. وألقى القاصد الرسولي لبعثة المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى الأمم المتحدة بيانا أمام الحلقة الدراسية نقل فيه رسالة خاصة من البابا يوحنا بولس الثاني. وكان في جملة المشاركين في الحلقة رئيس الجمعية العامة، ومستشار وزير الوكالة الكندية للتنمية الدولية المعني بالمسائل المتصلة بالأطفال المتأثرين بالحرب على الصعيد العالمي، وممثلون عن المنظمات غير الحكومية، والممثل الخاص، ونائب المديرة التنفيذية لليونيسيف. وغطى هذا الحدث ممثلون عن السلك الصحفي المعتمد لدى الأمم المتحدة وبثت محطة تلفزيون CNN جزءا طويلا عنه.

٥٣ – وعقب انعقاد المؤتمر الدولي المعني بالأطفال المتأثرين بالحرب، شكلت حكومة كندا لجنة دائمة تضم ممثلين عن حكومتي كندا وغانا، واليونيسيف، ومكتب الممثل الخاص، ومنظمات غير حكومية مختارة ومشاركين مختارين من صغار

السن لتتولى استنباط مبادرات متابعة. وركزت هذه اللجنة أعمالها على تسهيل التصديق على البروتوكول الاختياري وتنفيذه بسرعة، وعلى الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية المعنية بالأطفال. واجتمعت اللجنة في سياق انعقاد دورة اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية وكذلك في سياق مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وتعتزم اتخاذ مبادرات أخرى بالنيابة عن الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح.

٥٤ - وألقى الممثل الخاص الخطاب الرئيسي في مؤتمر قمة قرينات رؤساء الدول والحكومات الأفارقة المعقود في كيغالي، رواندا، في أيار/مايو ٢٠٠١. واستغل هذه المناسبة ليحث قرينات رؤساء الدول والحكومات الأفارقة على تزعم الحملة الرامية لحماية وإعادة تأهيل الأطفال الذين يعيشون في حالات الصراع المسلح، واقترح عددا من الأنشطة الملموسة التي بإمكانهن المشاركة فيها.

المنظمات غير الحكومية

٥٥ - واصل الممثل الخاص إعطاء أولوية خاصة للتعامل مع المنظمات غير الحكومية.

٥٦ - وخلال زيارته لجمهورية الكونغو الديمقراطية ولرواندا في أيار/مايو ٢٠٠١، اجتمع بشكل مكثّف مع المنظمات غير الحكومية ومجموعات من المجتمع المدني. وفي سياق التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وفي أثناء انعقاد المؤتمر المذكور في تموز/يوليه ٢٠٠١، عمل الممثل الخاص في إطار آلية العمل المنسق بشأن الأسلحة الصغيرة وكذلك في إطار المجموعة المعنية بالأطفال والأسلحة الخفيفة واستضاف بالاشتراك مع اليونيسيف وعدة منظمات غير حكومية أحداثا على هامش المؤتمر اشتملت على عقد فريق دراسي معني بالأطفال والصراع المسلح وإقامة برنامج معني بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح.

٥٧ - وشارك الممثل الخاص في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المعقود في آب/أغسطس ٢٠٠١ لإبراز الصلة بين العنصرية وإيذاء الأطفال في سياق الصراع المسلح. وعقد مكتبه، بالاشتراك مع عدة منظمات غير حكومية، فريقا دراسيا معنيا بموضوع ''الخطر المضاعف: أثر العنصرية والصراع المسلح على الأطفال'' وكان في جملة المنظمات غير الحكومية المشاركة: الرابطة الدولية لحقوق الإنسان، والمجلس العام للقساوسة العالميين للكنيسة الميثودية المتحدة؛ ومركز الموارد للنساء السود، ومؤتمر المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى الأمم المتحدة.

٥٨ - وواصل الممثل الخاص، بالتعاون الوثيق مع ''ائتلاف وقف استخدام الجنود الأطفال''، العمل في الحملة الرامية إلى كسب التصديق على البروتوكول الاختياري ودخوله حيز النفاذ على وجه السرعة.

٥٩ - ولدى تحضير تقرير الأمين العام الثاني المقدم إلى مجلس الأمن عن الأطفال والصراع المسلح (A/56/342-S/2001/852) التمس مكتب الممثل الخاص وحصل على مدخلات من المنظمات غير الحكومية الرائدة والتحالفات غير الحكومية.

٦٠ - وأجرى الممثل الخاص مشاورات مع عدد من المنظمات غير الحكومية بشأن اقتراحه بإنشاء شبكة بحوث. وفي هذا السياق، دعا، التحالف الدولي لإنقاذ الطفولة، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية، إلى تولي مهمة عقد حلقة العمل المعنية بخطة البحوث التي عقدت في إيطاليا في تموز/يوليه ٢٠٠١. وترد في الفرع زاي أدناه مناقشة لخطة البحوث وشبكة البحوث.

٦١ - ويعمل اتحاد إنقاذ الطفولة (رادا بارنن) بالاشتراك مع مكتب الممثل الخاص واليونيسيف على عقد الفريق غير الرسمي المشترك بين الوكالات المعني بتدريب أفراد حفظ السلام على حماية الأطفال. ويشارك في هذا الفريق العامل عدد من المنظمات غير الحكومية الأخرى.

٦٢ - وعمل مكتب الممثل الخاص بشكل وثيق مع عدد من المنظمات غير الحكومية، بما فيها تحالف إنقاذ الطفولة، ومنظمات تحرير الأطفال، وأطفال الحروب، وأطفال العالم، وذلك بهدف التشجيع على اتخاذ مبادرات لزيادة اشتراك صغار السن في أعمال الدعوة بالنيابة عن الأطفال المتأثرين بالحرب.

٦٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ألقى الممثل الخاص بيانات أمام عدد من المنتديات غير الحكومية البارزة، بما فيها المأدبة السنوية لمنح الجوائز التي أقامتها لجنة المحامين المدافعين عن حقوق الإنسان، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ واجتماع رابطة الأمم المتحدة لفيلادلفيا الكبرى الذي عقد احتفالا بيوم الأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠؛ ومنتدى المنظمات غير الحكومية المقيمة في بروكسل الذي نظمه تحالف وقف استخدام الجنود الأطفال، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠؛ والحفلة الموسيقية التي أقيمت تحت شعار ''صخرة الريو من أجل عالم أفضل''، في ريو دي جانيرو، البرازيل، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١؛ ومأدبة الغذاء السنوية للجنة الإنقاذ الدولية.

هاء - الاتصال بصغار السن وإشراكهم

٦٤ - يؤمن الممثل الخاص بالأهمية البالغة للاتصال بصغار السن وإشراكهم في النهوض بالخطة المتعلقة بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. ويعتقد أنه ينبغي للأطفال المنتمين للبلدان التي تعيش بحالة سلام أن يتبادلوا الأفكار والخبرات مع الأطفال المنتمين للبلدان المتأثرة بالحرب؛ وأن بإمكان صغار السن العمل كدعاة لملايين الأطفال الذين يعانون من العيش في حالات صراع مسلح؛ وأنه ينبغي تشجيع صغار السن على الاشتراك في القرارات التي تمس حمايتهم ونماءهم.

٦٥ - ويسعى مكتب الممثل الخاص إلى تعزيز الاتصال وتبادل الأفكار والخبرات بين مجتمع الأمم المتحدة ومجموعات الشباب من المناطق المتأثرة بالحرب. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، استضاف مكتب الممثل الخاص بالاشتراك مع البعثة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة اجتماعا لمجموعة من السيراليونيين البُتَّر جرَّاء الحرب ومعظمهم من الأطفال الموجودين في الولايات المتحدة للمعالجة الطبية. وأتاح هذا الاجتماع فرصة شيِّقة للتعرف على التحديات التي تواجه إعادة التأهيل. وفي تموز/يوليه ٢٠٠١، استضاف مكتب الممثل الخاص اجتماعا انعقد في مقر الأمم المتحدة لمجموعة من صغار السن المستفيدين من صندوق إيسوثينج الاستئماني لجنوب أفريقيا وقد أتاح لهم هذا الاجتماع فرصة التحدث عما تعرضوا له من أعمال عنف وتمييز في جنوب أفريقيا أمام مجتمع الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

٦٦ - وواصل مكتب الممثل الخاص تطوير مبادرة ''صوت الأطفال''. وقد أُنجزت التقييمات الموقعية لهذه المبادرة في البلدان التالية: أوغندا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسيراليون، وكولومبيا، وليبريا. وفي سيراليون على وجه الخصوص، شرعت محطة إذاعة بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، ومركز التدريب والتكنولوجيا لوسائط الإعلام ببرامج موجهة لمصلحة الأطفال المتأثرين بالحرب. ويجري حاليا إعداد خطط لتوفير التدريب وتيسير تشكيل تحالفات محلية وإنتاج برامج محلية موجهة للأطفال المتأثرين بالحرب في البلدان التي أجريت فيها تقييمات موقعية.

واو – الحالة على أرض الواقع والتقدم المحرز في حماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح

١ – متابعة الزيارات القطرية

أيرلندا الشمالية

٦٧ – أعرب الممثل الخاص في جميع مراحل زيارته لأيرلندا الشمالية في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، وعلى وجه التحديد في أثناء اجتماعه بممثلي الوزير الأول ونائب الوزير الأول لجمعية أيرلندا الشمالية، عن تأييده القوي لإنشاء هيئة جديدة مكرسة لتعزيز حقوق الطفل في أيرلندا الشمالية وكفالة ترجمة شواغل صغار السن إلى عملية لصنع السياسات وتحديد الأولويات وتخصيص الموارد المطردة. ونوقشت في ذلك الوقت عدة أفكار تُوجت باقتراح قدمه مكتبا الوزير الأول ونائب الوزير الأول في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ يقضي بتعيين مفوض للأطفال في أيرلندا الشمالية. وقد وجه الممثل الخاص خطابا إلى الوزير الأول ونائب الوزير الأول تأييدا لما يبذلانه من جهود ترمي إلى ترجمة ''اتفاق الجمعة الحزينة'' إلى حقيقة واقعة وهو اتفاق يدعو إلى استنباط مبادرات خاصة بصغار السن المنتمين إلى مناطق متأثرة بالاضطرابات. ويُبشِّر اقتراحهما هذا بالخير بصفة خاصة للأسباب التالية: لأنه وُضع من خلال عملية مشاورات جرت بين الجهات الفاعلة الحكومية والمجتمع المدني والجهات الفاعلة غير الحكومية؛ ولأنه تبلور كعنصر من عناصر استراتيجية شاملة جديدة لحماية الأطفال في أيرلندا الشمالية؛ ولأنه سينتفع من تفحص الدروس المستفادة من المبادرات المماثلة التي جرت في بلدان أخرى. وغالبا ما يلزم إقامة هيكل رسمي من النوع المقترح إقامته في أيرلندا الشمالية لكفالة إبقاء قضايا الأطفال من الأولويات العليا على جدول الأعمال السياسي طيلة عملية بناء السلم. وسيواصل مكتب الممثل الخاص العمل مع السلطات ذات الصلة وممثلي المجتمع المدني على هذه المبادرة الهامة.

سيراليون

٦٨ – في إطار متابعة الزيارات التي قام بها الممثل الخاص إلى سيراليون، دعا مكتبه إلى إنشاء اللجنة الوطنية للأطفال المتأثرين بالحرب في سيراليون التي ينبغي عليها أن تكفل مراعاة شواغل الأطفال في عملية صنع السياسات وتحديد الأولويات وتخصيص الموارد على أعلى المستويات السياسية خلال فترة الانتقال إلى السلام. ويعمل المكتب مع وزير القضايا الجنسانية وشؤون الأطفال في سيراليون على فتح مكتب اللجنة الوطنية الآن بعد أن وافق البرلمان على التشريعات اللازمة لذلك. وسيواصل الممثل الخاص مساعيه للحصول على دعم لعمل اللجنة من وكالات الأمم المتحدة والمانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف.

٦٩ – ويرحب الممثل الخاص بالتقدم الذي تم إحرازه في سيراليون بشأن تسريح الأطفال من جانب الجبهة المتحدة الثورية وقوات الدفاع المدني. وخلال زيارة الممثل الخاص إلى سيراليون في حزيران/يونيه ١٩٩٨، تعهدت قوات الدفاع المدني له بالامتناع عن تجنيد الأطفال دون سن الـ ١٨. وخلال الزيارة التي قام بها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، حصل الممثل الخاص على تعهد من الجبهة المتحدة الثورية بالامتناع عن تجنيد الأطفال دون سن الـ ١٨ وتسريحهم. ومنذ ذلك الحين، سرَّحت قوات الدفاع المدني والجبهة المتحدة الثورية عددا قليلا من الأطفال لكن الفريق القطري التابع للأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة في سيراليون باتا يبلغان بصورة متزايدة عن الامتثال لتلك التعهدات. ومنذ بدء عملية التسريح السريع في أيار/مايو ٢٠٠١، جرى تسريح ٢١٤ ١ طفلا من الجبهة المتحدة الثورية و ٦٤٦ طفلا من قوات الدفاع المدني و ١٤ طفلا من المجلس الثوري للقوات المسلحة/جيش سيراليون.

سري لانكا

٧٠ - خلال الزيارة التي قام بها نائب المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلى سري لانكا في شباط/فبراير ٢٠٠١، أجرى مباحثات مع قيادة حركة نمور تاميل إيلام لمتابعة التعهدات التي قدمتها للممثل الخاص خلال زيارته إلى سري لانكا في عام ١٩٩٨. وخلال تلك المباحثات، وافقت قيادة حركة نمور تاميل إيلام على ما يلي: تزويد منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بالسجلات المدرسية، والتعاون في تعقب أماكن وجود الأطفال المتغيبين عن الدراسة؛ وإعادة أي طفل يُعرف مكان وجوده إلى معسكر تدريب تابع لحركة نمور تاميل إيلام في غضون فترة أسبوعين؛ ووضع لافتات على مراكز التجنيد التابعة لحركة نمور تاميل إيلام تشير إلى أن السن الأدنى للتجنيد هو ١٧ عاما. وتساعد اليونيسيف في تحسين مستوى المدارس الموجودة في مقاطعة جفنا وتوفير التدريب لأفراد حركة نمور تاميل إيلام بشأن حقوق الطفل. وأكدت الحركة من جديد أيضا التزامها بالسماح للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية بأن ترصد بانتظام امتثال الحركة لتعهداتها.

٢ - زيارة الممثل الخاص إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧١ - قام الممثل الخاص بزيارة جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ٢٤ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠١ ليقيِّم بنفسه أحوال الأطفال نتيجة الصراع المستمر في البلد.

٧٢ - وسافر الممثل الخاص إلى مدن مقاطعات غوما وبوكافو وبونيا وكيسنغاني وكانانغا. وفي كينشاسا، عقد اجتماعات مع الرئيس جوزيف كابيلا وعدة وزراء في الحكومة ومع قادة الأحزاب السياسية الرئيسية وأعضاء السلك الدبلوماسي. وفي غوما، اجتمع مع قيادة التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية الذي يرأسه أدولفي أنوسومبا. وفي بونيا، اجتمع مع قائد جبهة تحرير الكونغو التي يرأسها جان بيير بمبا. وفي سائر الأماكن التي زارها في البلد، تحدث مع الأطفال المتأثرين بالحرب والمجتمعات المتأثرة بالحرب واجتمع مع السلطات المحلية السياسية والعسكرية ومع المنظمات غير الحكومية الإنسانية المحلية والدولية ومع المجتمع المدني والزعماء الدينيين ووكالات الأمم المتحدة. وانعقدت اجتماعات حضرها جمع غفير من الناس في كينشاسا وكانانغا وبونيا وبوكافو وغوما وكيسنغاني وتبادل فيها الممثل الخاص بشكل فعال وبنّاء وجهات النظر مع طائفة واسعة من ممثلي المجتمع المدني.

٧٣ - ولاحظ الممثل الخاص ما خلّفته الحروب من آثار مباشرة وغير مباشرة شديدة الوطأة على الأطفال في بلد نصف سكانه البالغ عددهم زهاء ٥٠ مليون نسمة من الأطفال دون سن السادسة عشر من العمر. ويعاني مئات الآلاف من الأطفال أو قد ماتوا من جراء سوء التغذية الحاد والأمراض التي يمكن الوقاية منها مثل الإسهال والحصبة. وتشير تقديرات إحدى الدراسات التي أجرتها مؤخرا لجنة الإنقاذ الدولية أنه منذ اندلاع القتال في آب/أغسطس ١٩٩٨ حدثت ٢,٥ مليون حالة وفاة وهو رقم يفوق العدد المتوقع عادة في الجزء الشرقي من البلد وغالبية الضحايا من الأطفال. و لا يذهب إلى المدرسة أكثر من نصف الأطفال ممن هم في سن الدراسة. وارتفع حدوث عمالة الأطفال ارتفاعا ملحوظا وبخاصة في مواقع مناجم الألماس والمنجنيز. وفي بوكافو وكيفو الجنوبية، تلقى الممثل الخاص تقارير تفيد بأن زهاء ٣ ٠٠٠ طفل يعملون في المناجم الواقعة في المنطقة. وتفيد كذلك أن الفتيات يتعرضن على نطاق واسع للاستغلال الجنسي وللإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في ممرات الحرب ويجبرهن الجنود على اختلاف انتمائهم للعمل كمحظيات لهم. وفي كل مكان

ذهب إليه الممثل الخاص، تلقى تقارير مستمرة تفيد بتجنيد واستخدام الجنود الأطفال على نطاق واسع.

٧٤ - ولدى اختتام زيارة الممثل الخاص إلى البلد، دعا إلى وضع خطة عمل لمعالجة حالة الأطفال الخطيرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وقدم التوصيات التالية:

(أ) **وضع مسألة حماية الأطفال على جدولي أعمال الحوار والعملية السياسية:** يجب أن تصبح حماية الأطفال وإعادة تأهيلهم أولوية سياسية وطنية ودون إقليمية وينبغي أن يوضعا في مقدمة جدول أعمال الحوار بين الكونغوليين وعملية السلام بصفة عامة؛

(ب) **توسيع نطاق وجود بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنشطتها الإنسانية:** كان لوصول المفرزة العسكرية والمراقبين العسكريين التابعين لبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أثر مدهش وبنَّاء بصورة خاصة في أوساط المجتمع الكونغولي. وينبغي أن يتم توسيع أنشطة البعثة وتعزيزها في المجالات التي تنفع السكان المحليين بصورة مباشرة، ولا سيما الأطفال والنساء منهم؛ ومن شأن هذا أن يعزز أيضا مصداقية الأمم المتحدة في أوساط الشعب الكونغولي؛

(ج) **توفير موارد كافية ومستدامة للحماية:** ينبغي للمجتمع الدولي أن يمد يد العون إلى الأطفال الكونغوليين الذين عانوا معاناة شديدة لا مبرر لها وأن يقدم لهم مساعدة ملموسة تنصب بصورة خاصة على إصلاح المدارس ومراكز الرعاية الصحية وأن يوفر الموارد اللازمة بشدة لتسريح وإعادة إدماج الجنود الأطفال في المجتمع على المدى الطويل؛

(د) **كبح عملية تجنيد الأطفال:** المكان المناسب للأطفال هو المدارس ومع أسرهم ومجتمعاتهم المحلية وليس على أرض المعارك. وقد حصل الممثل الخاص على دعم جميع القادة السياسيين والعسكريين في جمهورية الكونغو الديمقراطية لبرنامج العمل التالي المؤلف من خمس نقاط لوقف عملية تجنيد الأطفال:

'١' وقف كامل لجميع عمليات تجنيد واشتراك الأطفال الذين هم دون سن الـ ١٨ عاما في المجموعات والقوات المسلحة؛

'٢' إنشاء آلية لرصد الامتثال للتعهد المذكور أعلاه وتقديم تقرير عن ذلك؛

'٣' تنظيم حملة توعية عامة كبيرة لإرهاف وعي الأوساط العسكرية والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية بمسائل تجنيد الأطفال؛

'٤' القيام بزيارات مشتركة (من قِبَل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية واليونيسيف والسلطات العسكرية) إلى المعسكرات والثكنات لإجراء استقصاءات للجنود الأطفال؛

'٥' إقامة البرامج الضرورية لاستقبال الجنود الأطفال وتسريحهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

٧٥ - ويجب أن تترجم التعهدات الهامة التي أعلن عنها أطراف هذا الصراع إلى أعمال ملموسة يمكن أن تُحدث أثرا في حياة الأطفال. ويجب على القادة العسكريين والسياسيين أن يظهروا الإرادة السياسية اللازمة وأن يوفوا بعهودهم. وينبغي بذل جهود ترمي إلى:

(أ) **تحسين رصد التعهدات:** تؤكد الحالة السائدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أهمية الاقتراح الحالي المقدم من الممثل الخاص بإنشاء ''مرصد أطفال'' مستقل لرصد سلوك أطراف الصراع تجاه التزاماتهم وتعهداتهم بحماية

الأطفال. ويجب أن تكون جمهورية الكونغو الديمقراطية إحدى البلدان الرائدة في هذه المبادرة؛

(ب) **التشجيع على اتباع نهج دون إقليمي لحماية الأطفال**: يلزم اتخاذ مبادرة جوار على الصعيد دون الإقليمي لمعالجة القضايا العابرة للحدود من قبل تجنيد الأطفال وخطفهم، والاتجار بالأطفال ونقلهم عبر الحدود. ويجري حاليا تجنيد وخطف الأطفال من جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى البلدان المجاورة لأغراض التدريب ثم إعادتهم إلى الكونغو لأغراض القتال. وبالمثل، يجري تجنيد وخطف الأطفال من البلدان المجاورة للقتال في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

(ج) **تحسين جمع البيانات والبحوث**: إن عدم وجود معلومات موثوقة عن أثر الحروب على الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية يبرز أهمية إقامة شبكة منسقة تكفل الحصول على معلومات أكثر فعالية وانتظاما وجمع بيانات عن أثر الحرب على الأطفال وعن أكثر السبل والوسائل فعالية للتدخل من أجل تأمين حمايتهم وإعادة تأهيلهم. وينبغي أن تكون جمهورية الكونغو الديمقراطية إحدى دراسات الحالات الإفرادية الأولى من خطة البحوث المقترحة؛

(د) **كفالة إيلاء اهتمام للاحتياجات الخاصة للطفلة**: يلزم وضع برنامج لمعالجة الاحتياجات الخاصة للفتيات الخاضعات للاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي. وينبغي أن يتضمن تدابير لتلبية احتياجاتهن الصحية وتوفير استشارة للصدمات النفسية، وإرهاف وعي المجتمعات المحلية.

(هـ) **بناء القدرة المحلية على حماية الطفل والدعوة**. يلزم أن تقوم منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والدوائر المانحة بفعل المزيد لربط جهودها على نحو أوثق بالجهات الفاعلة والمجتمعات المحلية، إذ يشكل ذلك أفضل سبيل لبناء القدرة المحلية على الحماية والدعوة؛

(و) **تعزيز القيم التقليدية**: ينبغي تقديم كل ما يلزم من دعم إلى المسنين والشيوخ المحليين والمدرسين والمجتمع المدني المحلي والمؤسسات الدينية التي تعمل من أجل إحياء وتعزيز المعايير والقيم المحلية التي كانت توفر الحماية للسكان المدنيين، وخاصة الأطفال والنساء، ولكنها انقرضت بسبب الحرب؛

(ز) **اتخاذ تدابير لإنهاء نهب الموارد الطبيعية**. أينما ذهب الممثل الخاص، وجد أن الأطفال وآباءهم وأمهاتهم يدعون إلى إنهاء الحرب ووضع حد لنهب الموارد الطبيعية لجمهورية الكونغو الديمقراطية. ويشكل النهب الواسع النطاق والنظامي للماس والذهب والكولتان والخشب والبن من جمهورية الكونغو الديمقراطية، من جانب كل الأطراف المعنية، وصمة عار لا يمكن قبولها البتة. فهو يسلب الأطفال الكونغوليين حقهم الطبيعي ومواردهم التي ينبغي أن تستخدم في تعليمهم ورعايتهم صحيا وتنميتهم، كما أصبح هذا النهب حافزا ووقودا لاستمرار الحرب. ويهيب الممثل الخاص بفريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وغيرها من الثروات بجمهورية الكونغو الديمقراطية أن يربط النتائج والتوصيات التي يخلص إليها بالأثر الذي يلحق بالأطفال. وقد رحب بما أعلنه اتحاد الخطوط الجوية المؤلف من شركتي سابينا والخطوط الجوية السويسرية من فرض حظر على نقل الكولتان وكل المعادن المرتبطة به من جميع نقاط العمل في شرق أفريقيا.

٧٦ - وفي الختام، فإن من الأمور التي أثرت كثيرا في الممثل الخاص وأثلجت صدره التزام جميع قطاعات المجتمع الكونغولي بوحدتها الوطنية، من خلال قوة والتزام المجتمع المدني في البلد بأكمله، وصلابة وتصميم المجتمعات المحلية

والشباب. فمن الخير للأطفال الأنغوليين، ولتنمية أفريقيا ومستقبلها، وللسلام والأمن الدوليين، أن يكون البلد متحدا ومسالما وقويا.

٣ - كبح تجنيد الأطفال

٧٧ - لا تزال الحاجة إلى إنهاء استخدام الأطفال كجنود من المسائل ذات الأولوية ومن التحديات الرئيسية أمام الممثل الخاص. ويعمل الممثل الخاص، أثناء الصراع المسلح، مع شركاء رئيسيين للحصول على التزامات من الجماعات والقوات المسلحة بالامتناع عن تجنيد الأطفال وبتسريح الأطفال الموجودين حاليا في صفوفها. وفضلا عن ذلك، يقوم مكتب الممثل الخاص هو واليونيسيف وغيرها من الشركاء في الأمم المتحدة بإدراج عنصر خاص بالأطفال المجندين في جميع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

٧٨ - وفي آذار/مارس، طلبت حكومة اليابان من مكتب الممثل الخاص إجراء دراسة استقصائية لتجارب البرامج السابقة في مجال إعادة إدماج الأطفال المجندين في المجتمع. وخلصت الدراسة، التي أنجزت في تموز/يوليه ٢٠٠١، إلى توصيات تشدد على أمور منها الحاجة إلى مشاريع محلية لبناء القدرات لضمان المشاركة المجتمعية الطويلة الأجل. وسيعمل المكتب على متابعة تنفيذ هذه التوصيات في بلدان معينة على مدى العام المقبل.

٧٩ - ويعتقد الممثل الخاص أنه يتعين التصدي للأسباب الجذرية لمشاركة الأطفال في الصراع. فإلى جانب التجنيد القسري لصغار السن واختطافهم وضمهم إلى صفوف القوات المقاتلة، هناك عوامل تشجع على تجنيد الأطفال منها تأثير المعتقدات الأيديولوجية والفقر وعدم توافر سبل الحصول على التعليم المدرسي أو فرص التدريب المهني المجدية اقتصاديا. وفي حين أن الغرض الأساسي للمعايير الدولية هو تقييد نشاط الذين يقومون بتجنيد الأطفال، فإن من المعلوم أنه يوجد في كثير من البيئات التي يغلب عليها الدمار أو الفقر أو الاستقطاب الشديد أو الشحن الأيديولوجي ما يُغري الأطفال بالمشاركة في القتال لأسباب أخرى غير التجنيد القسري. ولا يزال الممثل الخاص يوجه الانتباه إلى الأبعاد العابرة للحدود لاختطاف الأطفال وتجنيدهم ونشرهم؛ وقد اقترح أن تُنتهَج في معالجة هذه المشكلة ''نُهُج تقوم على مشاركة البلدان المجاورة''.

٨٠ - وكثيرا ما تفتقر الأطراف الفاعلة المحلية والدولية إلى ما يلزم من الموارد والهياكل البرنامجية واتساع نطاق المعلومات، للتعامل مع عمليات التسريح التلقائية أو الضخمة جدا للأطفال المجندين و لم شملهم بأسرهم ومواجهة تحديات إعادة إدماجهم في المجتمع بشكل طويل الأجل. وثمة حاجة ملحة إلى توفير المزيد من الموارد والقدرات على الصعيد الميداني لهذا الغرض.

٨١ - وظل الممثل الخاص خلال زيارته لجمهورية الكونغو الديمقراطية، كما ذُكر أعلاه، يحث أطراف الصراع على اتخاذ خطوات معقولة لإنهاء تجنيد الأطفال وضمان تسريح من يوجدون منهم في صفوفها وإعادة إدماجهم. ويرد في الفقرة ٧٤ (د) أعلاه وصفٌ لبرنامج التسريح المكون من خمس نقاط الذي وضعه الممثل الخاص لإنهاء تجنيد الأطفال والذي وافق عليه جميع أطراف الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٨٢ - وعندما تم اقتياد ١٦٥ طفلا كونغوليا من بونيا وبيني وبوتيمبو إلى أوغندا لتدريبهم عسكريا في نهاية عام ٢٠٠٠، ساعد مستشارو حماية الطفل في البعثة واليونيسيف على تيسير إطلاق سراحهم من معسكر التدريب الأوغندي ونقلهم إلى معسكر انتقالي في أوغندا. وعمل مكتب الممثل الخاص واليونيسيف معا لتوجيه أنظار مجلس الأمن إلى هذه

المسألة. وطالب مجلس الأمن فيما بعد في قراره ١٣٤١ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١ جميع القوات والجماعات المسلحة المعنية أن تضع حدا فعليا لتجنيد الأطفال في قواتها المسلحة وتدريبهم واستخدامهم في هذه القوات. ورغم الجهود الناجحة التي بذلت في لم شمل الأطفال بأسرهم في تموز/يوليه و آب/أغسطس ٢٠٠١، لا يزال القلق يساور آباءهم وأمهاتهم وباقي أفراد أسرهم من احتمال إعادة تجنيدهم.

٨٣ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠١، أطلع مكتب الممثل الخاص بعثة المانحين لرسم الخرائط والبرمجة التي يتولى قيادتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أنشطته، وهي في طريقها إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ومنطقة البحيرات الكبرى لاستعراض الحالة بغية وضع مبادرات لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأكد المكتب للبعثة أهمية اعتبار الأطفال المجندين عنصرا في كل قوة أو جماعة مسلحة، بدلا من اعتبارها فئة متميزة، وشدد على أهمية التخطيط والبرمجة الطويلي الأجل والشاملين. وكان من رأي المكتب أن هذا النهج سيساعد في كفالة المراعاة المتواصلة لتجارب الأطفال واحتياجاتهم في عمليات التحليل والبرمجة السياسية والعسكرية والاجتماعية والاقتصادية. ويحظى هذا النهج بالتأييد الكامل للبعثة التي يقودها البرنامج الإنمائي.

٨٤ - وفي أعقاب مناقشات بين الممثل الخاص ورئيس مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو، نجح الأخير في سعيه إلى حمل حكومة غينيا - بيساو على إطلاق سراح ٦٠٣ أطفال ممن تقل أعمارهم عن ١٨ سنة وكانوا مجندين في الجيش الوطني. ويرحب الممثل الخاص بهذا التطور وسيعمل مع مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو واليونيسيف والشركاء الآخرين للمساعدة في تسريح هؤلاء الأطفال وإعادة إدماجهم في المجتمع في وقت مبكر وبشكل فعال.

زاي - وضع جدول أعمال بحثي لسد الثغرات المعرفية

٨٥ - يدرك الممثل الخاص، منذ بدء ولايته، الحاجة إلى سد الثغرات المعرفية الحرجة فيما يتعلق بطابع ونطاق آثار الصراع المسلح وإلى تحسين تنسيق المعارف المتاحة حاليا بشأن هذه المسألة. فذلك سيعزز العمل الذي يقوم به مقررو السياسات حاليا لتعزيز حماية الأطفال في حالات الصراع المسلح وإعادة تأهيلهم. وفي عام ٢٠٠٠، اقترح الممثل الخاص جدول أعمال بحثي بعنوان ''سد الثغرات المعرفية، جدول أعمال بحثي بشأن آثار الصراع المسلح على الطفل''، حدد فيه ثغرات معرفية في مجالات رئيسية أربعة: الاتجاهات السائدة حاليا في الحروب المؤثرة على الأطفال؛ وتوافر بيانات موثوق بها ومصنفة بشأن الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح؛ والمعايير والقيم الثقافية المراد بها حماية الأطفال في أوقات الصراع المسلح؛ وآثار تقييم الأنشطة البرنامجية والدروس المستفادة، بما في ذلك وضع المؤشرات. وقد نوقشت فكرة إقامة شبكة دولية للبحوث وهيكل هذه الشبكة ومناط تركيزها مناقشة مستفيضة مع اليونيسيف وشركاء آخرين في الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية وعدة مؤسسات بحثية.

٨٦ - وبفضل ما قدمته حكومة إيطاليا من رعاية سخية، عقد مكتب الممثل الخاص، بالتعاون مع المركز الوطني الإيطالي للتوثيق والتحليل في مجالي الطفولة والمراهقة ومركز بحوث العلوم الاجتماعية، حلقة عمل في فلورنسا، بإيطاليا، في تموز/يوليه ٢٠٠١ لمناقشة جدول الأعمال البحثي. وقد جمعت حلقة العمل لأول مرة بين توليفة غير عادية من مقرري السياسات والممارسين والدعاة والباحثين الذين ينتمون إلى طائفة متنوعة من الوكالات الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات ومعاهد البحوث والجامعات من جميع أنحاء العالم. وركز المشاركون

على السبل التي يمكن بها أن يساعد تعزيز المعرفة في تخفيف معاناة الأطفال المتأثرين بالحروب.

٨٧ - وقد نجحت حلقة العمل في تحقيق أهدافها الرئيسية وهي: وضع جدول أعمال وخطة عمل للبحوث المتعلقة بآثار الصراع المسلح على الأطفال؛ وتكوين شبكة بحثية من شأنها أن توطد الصلات فيما بين مختلف المؤسسات والفئات المعنية؛ وضمان أن يكون ما تخلص إليه البحوث وما يَنتُج عنها متجاوبا مع الاحتياجات العملية وأن يساعد في تنوير وتعزيز صنع السياسات والإجراءات المتخذة.

٨٨ - واتُفق في حلقة العمل على إنشاء شبكة بحوث تتكون من فريق بحثي مستقل لا مركزي تتولى تنسيق أنشطته أمانة يقع مقرها في مجلس بحوث العلوم الاجتماعية بنيويورك. وستسعى الشبكة إلى أخذ احتياجات مختلف الأطراف الفاعلة في هذا الميدان بعين الاعتبار، وإلى تعزيز تبادل الأفكار والمعلومات والتعاون والتنسيق فيما بين هذه الأطراف الفاعلة. وستقوم الشبكة، فضلا عن ذلك، بتنوير وتعزيز السياسة والممارسة في ذلك المجال. وأخيرا، ستكفل الشبكة المشاركة المباشرة للمجتمعات المتأثرة بالحرب وستبني القدرات في المناطق المتأثرة بالصراعات.

٨٩ - ولما كانت الشبكة البحثية قد بلغت مرحلة متقدمة من التخطيط والتصميم، فإن مهمة مواصلة تنسيق المهام والإدارة ستنتقل إلى مجلس بحوث العلوم الاجتماعية، الذي سيظل مكتب الممثل الخاص على علاقة عمل وثيقة به. وفيما يلي بعض الخطوات التي سيلزم اتخاذها في إطار متابعة حلقة العمل: إقامة الهياكل المناسبة للشبكة؛ إنشاء موقع على شبكة الإنترنت عن الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح يوفر إمكانية الاطلاع على معلومات من مؤسسات مختلفة ويحتوي على وصلات بمواقع أخرى ذات صلة على شبكة الإنترنت؛ وإعداد قائمة وافية بالمشاريع البحثية الراهنة والسابقة التي اضطلع بها أو يضطلع بها الأفراد والمؤسسات؛ وإنشاء فرق عمل بشأن مواضيع محددة تعتمد في نشاطها على القدرات الإقليمية المتعلقة بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح وتعزز هذه القدرات، عن طريق تقديم المساعدة إلى الشبكات الإقليمية المعنية بالأطفال والصراع المسلح.

حاء - تعزيز التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة

٩٠ - أدى مكتب الممثل الخاص دورا حفازا ومهما في تشكيل فريقي عمل غير رسميين مشتركين بين الوكالات لخدمة قضية حماية الطفل داخل منظومة الأمم المتحدة: أحدهما هو الفريق العامل المعني بتدريب موظفي حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة على حماية الطفل، والذي يشمل شركاء من الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والآخر هو الفريق العامل المعني بدمج حماية الطفل في عمليات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام. كما يشارك المكتب في فرقة العمل لغرب أفريقيا التي تتولى قيادتها إدارة الشؤون السياسية، والتي يعمل فيها المكتب مع غيره من إدارات ووكالات الأمم المتحدة لتنفيذ توصيات البعثة المشتركة بين الوكالات التي أوفدت إلى غرب أفريقيا في آذار/مارس ٢٠٠١.

٩١ - وفي تموز/يوليه ٢٠٠١، شارك الممثل الخاص في الجزء الرفيع المستوى من اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي ركز على التنمية المستدامة في أفريقيا ودور منظومة الأمم المتحدة. وقدم عرضا بشأن ''الصلة بين السلام والتنمية: نهج مستقبلي لعمل الأمم المتحدة في أفريقيا''، سلط فيه الضوء على الحاجة إلى إدراج جدول أعمال بشأن الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح في أي جهد يبذل لتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

٩٢ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومكتب الممثل الخاص ما درجا عليه من إجراء مشاورات منتظمة لاستعراض القضايا والمبادرات الجارية والمقبلة.

٩٣ - فإلى جانب الجهود التعاونية التي استثمرها مكتب الممثل الخاص واليونيسيف في إعداد التقرير الثاني للأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن بشأن الأطفال والصراع المسلح والجوانب ذات الصلة من دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل، قام مكتب الممثل الخاص واليونيسيف بمناقشة وتنفيذ العديد من المبادرات المشتركة طيلة الفترة المشمولة بالتقرير. وكما ذُكر آنفا، أرسل الممثل الخاص والمدير التنفيذي لليونيسيف نداء مشتركا إلى رؤساء الدول والحكومات يحثانهم فيه على التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري. وجرى تنسيق الجهود للمتابعة والحث على الامتثال للالتزامات التي تعهدت أطراف الصراع بالوفاء بها أمام الممثل الخاص، وخاصة في سري لانكا. وتمثل اليونيسيف شريكا أساسيا في مناقشة وإعداد جدول الأعمال البحثي وشبكة البحوث اللذين اقترحهما الممثل الخاص. ويجري حاليا التخطيط لجهود مشتركة للتعاون في تنفيذ اتفاق كوتونو بين مجموعة دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ ومجموعة دول الاتحاد الأوروبي. كما يجري بذل جهود لتحسين التعاون في التحضير للزيارات القطرية التي سيقوم بها الممثل الخاص.

٩٤ - وقد أجرى مكتب الممثل الخاص واليونيسيف استعراضا لتجارب مستشاري حماية الطفل في سيراليون وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وستكون نتائج هذا الاستعراض مادة يعتمد عليها الفريق العامل غير الرسمي المشترك بين الوكالات والمعني بدمج حماية الطفل في عمليات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام. وقد بدأت نتائج الاستعراض المشترك تؤثر بالفعل في الكيفية التي يقترح بها المكتب واليونيسيف مرشحين للتعيين كمستشارين لحماية الطفل. وكان التعاون في معالجة قضايا الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح ذات الصلة بالدورة الاستثنائية المعنية بالطفل تعاونا موسعا ومثمرا: إذ تضمَّن مشروع الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية عن عالم صالح للأطفال توصيات مهمة بشأن جدول الأعمال المتعلق بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح، وجرى تنظيم مناسبات مشتركة كثيرة أثناء دورات اللجنة التحضيرية، ووضعت خطط لعدة مبادرات مشتركة مهمة للدورة الاستثنائية ذاتها.

إدارة عمليات حفظ السلام

٩٥ - يعمل مكتب الممثل الخاص جنبا إلى جنب مع إدارة عمليات حفظ السلام في كل من المقر وفي سياق عمليات حفظ السلام في الميدان. ويشارك مكتب الممثل الخاص بنشاط في عدة أفرقة عاملة وفرق عمل تنظمها الإدارة، بما في ذلك ما يتعلق منها بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في جمهورية الكونغو الديمقراطية وسيراليون. ويعمل مكتب الممثل الخاص واليونيسيف جنبا إلى جنب في تقديم مقترحات مشتركة إلى الإدارة بشأن ضم موظفين مختصين بحماية الطفل إلى عمليات حفظ سلام معينة، مثل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويواصل المكتب واليونيسيف بعد ذلك التعاون في موافاة الإدارة باقتراح بمرشحين لتولي وظائف حماية الطفل. ومتى جرى إيفاد مستشاري حماية الطفل إلى الميدان، يعمل مكتب الممثل الخاص واليونيسيف لتقديم كل ما يلزم من توجيه أو دعم، ولضمان النظر في ملاحظاتهم واستنتاجاتهم في المحافل المناسبة، بما فيها فرق العمل التي تقودها الإدارة والتقارير التي يقدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن.

٩٦ - ووفقا لما تقدم وصفه، اتفقت إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب الممثل الخاص واليونيسيف وإدارة الشؤون

السياسية على الاشتراك معا في تنظيم اجتماعات الفريق المشترك بين الوكالات المعني بدمج حماية الطفل في عمليات صنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام. وكما ذُكر أعلاه، يعمل مكتب الممثل الخاص واليونيسيف بالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام في إعداد مواد تدريبية في مجال حماية الطفل من أجل موظفي حفظ السلام. وفضلا عن ذلك، أشركت إدارة عمليات حفظ السلام مكتب الممثل الخاص في وضع إجراءات عمل للتحقيق والمتابعة فيما يدعى من تجاوزات نُسبت إلى موظفي حفظ السلام، تكون مراعية للطفل وتقوم على إشراك الأطفال بوصفهم ضحايا وشهودا. وأخيرا، شاركت إدارة عمليات حفظ السلام في وضع خطط لبدء تشغيل شبكة بحوث في مجال الطفل والصراع المسلح وأعربت عن استعدادها لإتاحة إمكانية الوصول إلى المواقع الميدانية للأغراض البحثية الهامة والمناسبة، ولمواصلة المشاركة في حلقات العمل، واضطلعت بدور فعال في صياغة أسئلة للبحوث من شأنها أن تُكوِّن معلومات مفيدة لموظفي حفظ السلام.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٩٧ - في آذار/مارس ٢٠٠١، شارك مكتب الممثل الخاص في بعثة إلى شمال أوغندا والسودان تولت قيادتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد طلبت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها ٢٠٠٠/٦٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بشأن اختطاف الأطفال من شمال أوغندا[٢]، إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إجراء تقييم للحالة على أرض الواقع في المناطق المتأثرة، بما في ذلك احتياجات الضحايا. وسافرت البعثة خلال الفترة من ١٧ آذار/مارس إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ إلى أوغندا والسودان وكينيا.

٩٨ - واجتمعت البعثة بكثير من ممثلي حكومتي أوغندا والسودان ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية والزعماء التقليديين والدينيين. كما اجتمعت وأجرت مقابلات مع كثير من الأطفال والراشدين الذين فروا مؤخرا من جيش الرب للمقاومة. وتقوم المفوضية حاليا بوضع تقرير البعثة في صيغته النهائية.

لجنة حقوق الطفل

٩٩ - قدم مكتب الممثل الخاص معلومات أساسية وورقات إحاطة إلى أعضاء لجنة حقوق الطفل استعدادا لمداولاتهم بشأن غواتيمالا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وعرض المكتب بإيجاز للقضايا الرئيسية التي قد يتم تناولها أثناء استعراض اللجنة للتقارير الدورية لهذين البلدين، واتخذ التدابير الكفيلة بتلقي أمانة لجنة حقوق الطفل التقارير المتعلقة بحقوق الطفل وحمايته التي أعدها خلال عام ٢٠٠٠ مستشارو حماية الطفل العاملون في بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ومن المفروض أن يساعد وجود مستشاري حماية الطفل في هذه البعثة وفي بعثة الأمم المتحدة في سيراليون على ضمان تدفق معلومات مستكملة من الميدان إلى اللجنة.

الحواشي

(١) يتسم بأهمية خاصة في هذا الصدد اعتماد البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة (مرفق قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٥ والمرفق الأول من قرارها ٥٤/٢٦٣، على التوالي) وتصنيف جرائم الحرب المرتكبة ضد الأطفال في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (A/CONF.183/9).

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/2000/23 و Corr.1)، الفصل الثاني، الفرع ألف.